

الدعم القانوني للصحفيين والإعلاميين

EOJM
المركز المصري للصحافة والإعلام
Egyptian Observatory for Journalism and Media

التقرير الشهري
أبريل 2021

www.eojm.org



برنامج المساعدة والدعم القانوني

وحدة المساعدة والدعم القانوني

إعداد

هيثم عمران
باحث قانوني بالمؤسسة
إيناس إمام
محامية بالمؤسسة

تحرير

محمد عبد الرحمن
مدير وحدة البحوث والدراسات بالمؤسسة

تصميم

إبراهيم صقر

مراجعة

إسلام محمد



المقدمة

لا شك أن حرية الصحافة هي من أهم الحقوق الأساسية التي يقوم عليها بناء الدول الديمقراطية الحديثة، وهي جزء أساسي ورئيسي من الحريات العامة، وتعد مؤشرًا على شكل وطبيعة نظام الحكم السائد في أي دولة. وتتيح حرية الصحافة تدفقًا حرًا للمعلومات وتساهم في تشكيل وعي المواطن وتوضيح ما له من واجبات وما عليه من التزامات، ويتم ذلك عبر تعزيز مبدأ الشفافية، والحوار المستنل، والموضوعية، واحترام عقل الانسان وصون كرامته.

وعلى المستوى المحلي؛ يعيش الصحفيون في مصر أوضاع شديدة الصعوبة تتمثل في اتباع الحكومة المصرية سياسات ممنهجة تعتمد على التخويف والترهيب، وتنتهي هذه السياسات بزج عدد من الصحفيين في السجون بتهامات دون سند أو مسوغ قانوني لها وذلك اعتمادًا على قانون مكافحة الإرهاب رقم 94 لسنة 2015، وبالمخالفة للنصوص الدستورية وقوانين الصحافة والإعلام التي تضمن حماية الصحفيين وتمنع حبسهم في جرائم النشر، بالتوازي مع مخالفة المبادئ الدستورية التي تضمن توفير محاكمات عادلة لجميع المواطنين.

ويمكن القول إن النظام سعى إلى الالتفاف على النصوص الدستورية والقانونية للإجهاز على ما تبقى من حقوق للصحفيين وتمثل ذلك في توجيه اتهامات للصحفيين تتعلق جميعها بالإرهاب مثل مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، الترويج لارتكاب جرائم إرهابية، الانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة، وهي تهمة تجد سندها في قانون الإرهاب السابق الإشارة إليه والذي يحوي نصوص مطاطة غير محددة بشكل كافي وهو ما يجعله يتسم بعوار دستوري.

وفوق كل ذلك؛ توسعت السلطات المصرية في إصدار قرارات الحبس الاحتياطي بالمخالفة للمبدأ الراسخ "المتهم بريء حتى تثبت إدانته"، ومن ثم يقضي الصحفيون سنوات قيد الحبس الاحتياطي الذي تحول من كونه مجرد إجراء احترازي للتحقيق غايته ضمان سلامة

التحقيق الابتدائي، وأصبح عقوبة وإجراء يخضع في تطبيقه إلى إجراءات شديدة الصرامة، وغالباً ما تصدر هذه القرارات في جلسات دورية دون عرض المتهم على السلطات المختصة وسماع أقواله ولا أقوال محاميه. فضلاً عن "تدوير الصحفيين" على قضايا جديدة بعد انتهاء مدد الحبس الاحتياطي في قضايا سابقة، و غالباً ما يواجه الصحفيون نفس الاتهامات التي سبق اتهامهم فيها في قضايا سابقة، وهو ما تسبب في وجود صحفيين في السجون لأعوام بدون أي محاكمة وبدون خطوات جادة للإفراج عنهم.

كما لم تقتصر الانتهاكات الموجهة ضد الصحفيين على السلطات الرسمية فقط، بل أيضاً امتدت إلى المؤسسات الصحفية نفسها التي يعمل بها الصحفيين وتمثلت هذه الانتهاكات في تعيين الصحفيين بدون عقود عمل لمدة تتجاوز مدة التدريب المنصوص عليها في قانون العمل، وتعيين الصحفيين دون التأمين عليهم بالمخالفة لقوانين التأمينات الاجتماعية، إضافة إلى فصلهم تعسفياً من المؤسسات الصحفية دون أي سابق إنذار.

وفي إطار ذلك تأتي النشرة الشهرية لشهر أبريل 2021 التي نتناول فيها عرض ورصد القضايا المنظورة أمام المحاكم المدنية والنيابات ومحاكم الجنايات ضد الصحفيين/ات والإعلاميين/ات، والتي تم اتخاذ إجراءات بشأنها، في الفترة من 1 إلى 30 أبريل 2021.

أولاً: منهجية التقرير

تهدف النشرة القانونية إلى تسليط الضوء على قضايا الصحفيين والإعلاميين، التي استجدت أو التي مازالت متداولة أمام المحاكم الجنائية والمدنية، وآخر التطورات بها، وصور الدعم الذي قدمته وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام للصحفيين/ات والإعلاميين/ات؛ حيث يُقدم المرصد 3 أنواع من الدعم:

- **الدعم القانوني المباشر للصحفيين:** وذلك من خلال الوكالة القانونية المباشرة أو الإنابة القانونية، عن طريق تمثيل الصحفيين/ات أمام الجهات القضائية المختلفة (المحاكم المدنية ومكاتب خبراء وزارة العدل وهيئة التأمينات الاجتماعية ولجان فض المنازعات، ومكاتب العمل، ونيابة أمن الدولة العليا ومحاكم الجنايات)، ويتم ذلك عن طريق حضور الجلسات، وتحقيقات النيابة العامة وتجديدات الحبس، وتقديم الحجج والأدلة والبراهين في سبيل الدفاع عنهم وإثبات براءتهم، وإبداء المرافعات الشفوية، والبحث والتحضير لإعداد مذكرات الدفاع، وتقديم الشكاوى وتحرير المحاضر، واستخراج الأوراق والمستندات وتقديمها في الدعاوى القضائية، وكذلك القيام بكافة الإجراءات القانونية اللازمة، والطعن بكافة طرق الطعن على الأحكام الصادرة ضد الصحفيين في المواعيد القانونية.

- **الدعم القانوني الغير مباشر:** عن طريق تقديم النصائح والإرشادات والخدمات الاستشارية القانونية في مختلف المسائل والوقائع، وشرح وتوضيح الحقوق المترتبة للصحفي/ة، وتفسير وشرح القوانين والقواعد والتعليمات والأحكام الصادرة، وتزويد الصحفيين/ات بأفضل السبل والطرق للتصرف بناءً على الحالة القانونية لكل صحفي في حالة المنازعات المدنية أو حالات القبض والاحتجاز، وذلك من خلال التواصل مع محامي الصحف والصحفيين/ات وذوهم، وكذلك التواصل مع أعضاء نقابة الصحفيين ونقابة الإعلاميين أو محاميها.

• المتابعة الإعلامية: وذلك بالمتابعة عن طريق وسائل الإعلام المختلفة لقضايا بعض الصحفيين/ات والإعلاميين/ات، ونشر الفعاليات المتعلقة بالعمل الصحفي، وذلك للصحفيين/ات الذين لم يتمكن من التواصل المباشر، أو غير المباشر معهم، أو مع محاميهم، ويتم النشر الإعلامي بشكل دوري عن آخر التطورات التي تمت فيها.

القسم الأول: تصنيف القضايا التي تم نظرها خلال شهر أبريل 2021.

يهدف هذا القسم إلى عرض قضايا الصحفيين/ات والاعلاميين/ات التي قدم إليها "المرصد" الدعم القانوني المباشر وغير المباشر، أو المتابعة الإعلامية. ويتم تصنيف هذه القضايا وفقا لنوع الدعم المقدم من المرصد، ثم تصنيف وفقاً لنوع القضية، والجهة المنظور أمامها القضية، والقرارات والأحكام الصادرة.

تصنيف القضايا وفقاً لنوع الدعم المقدم من المرصد

متابعة إعلامية

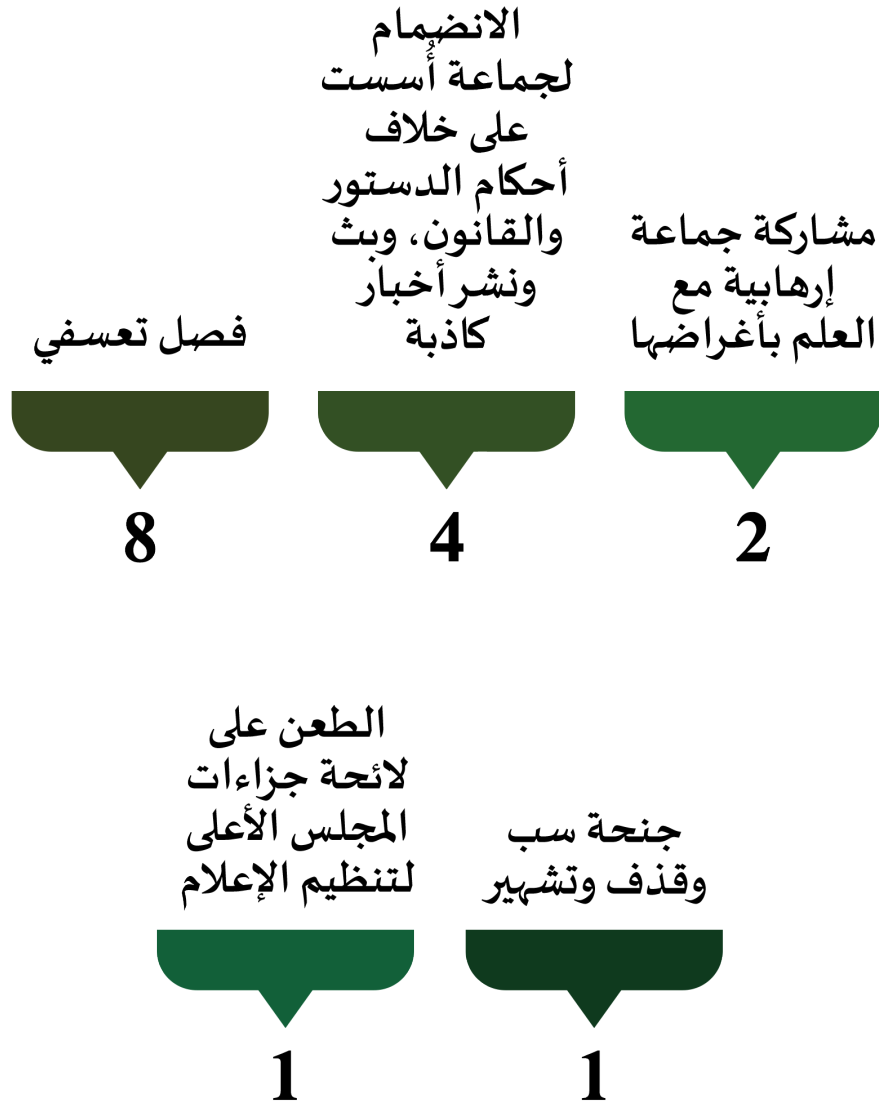


دعم مباشر



دعم غير مباشر

قدم المرصد المصري للصحافة والإعلام دعماً قانونياً مباشراً في 16 قضية خلال شهر أبريل من عام 2021، وهو ما يمثل 100% من إجمالي القضايا التي قدم لها "المرصد" دعماً قانونياً.



وبحسب تصنيف القضايا السابقة وفقًا لنوع القضية، جاءت قضايا الفصل التعسفي في المرتبة الأولى بنسبة بلغت 50% من إجمالي القضايا بواقع ثماني قضايا، وفي المرتبة الثانية جاءت قضايا الانضمام لجماعة أسست على خلاف أحكام الدستور والقانون بنسبة بلغت حوالي 25% من إجمالي القضايا بواقع أربع قضايا، وفي المرتبة الثالثة جاءت قضايا مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها بنسبة بلغت 12.5% بواقع قضيتين، وفي المرتبة الرابعة والأخيرة تساوت قضايا جنحة سب وقذف وتشهير مع قضية الطعن على لائحة جزاءات المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام بنسبة بلغت 6.25% لكل منهما، بواقع قضية واحدة لكل منهما.

2



دوائر جنائيات الإرهاب

8



دوائر العمال

4



نيابة أمن الدولة العليا

1



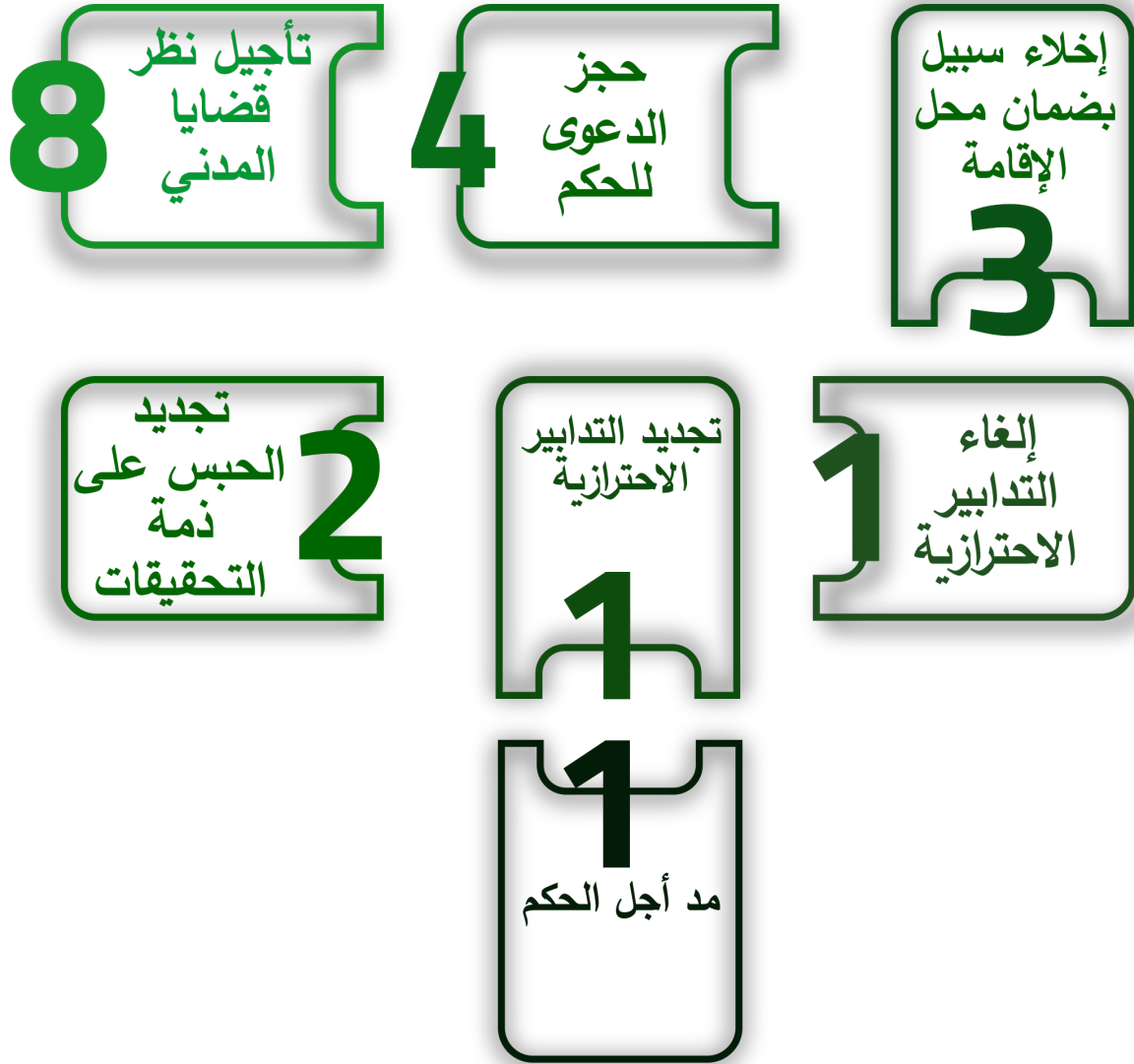
جناح مستأنف بولاق
الدكرور

1



مجلس الدولة

جاءت في المرتبة الأولى القضايا المنظورة أمام دوائر العمال بنسبة بلغت 50% من إجمالي القضايا بواقع ثماني قضايا، وفي المرتبة الثانية جاءت القضايا المنظورة أمام نيابة أمن الدولة العليا بنسبة 25% بواقع أربع قضايا، وفي المرتبة الثالثة جاءت القضايا المنظورة أمام دوائر جنائيات الإرهاب بنسبة بلغت 12.5% من إجمالي القضايا بواقع قضيتين، وفي المرتبة الأخيرة تساوت القضايا المنظورة أمام جناح مستأنف بولاق الدكرور مع القضايا المنظورة أمام مجلس الدولة بنسبة بلغت 6.25% لكل منهما بواقع قضية واحدة لكل منهما.



جاء تصنيف الأحكام والقرارات الصادرة هذا الشهر بعدد 20 حكمًا وقرارات، وكان هناك عدد من القضايا صدر فيها أكثر من قرار خلال شهر أبريل 2021، وهو ما يفسر أن عدد القرارات أكثر من عدد القضايا الموجودة.

وجاءت قرارات تأجيل نظر القضايا المدني في المرتبة الأولى بنسبة 40% من إجمالي القضايا بواقع 8 قرارات، وفي المرتبة الثانية جاءت قرارات حجز الدعوى للحكم بنسبة 20% من إجمالي القضايا بواقع 4 قرارات، وفي المرتبة الثالثة جاءت قرارات إخلاء سبيل بضمان محل الإقامة بنسبة 15% بواقع 3 قرارات، وفي المرتبة الرابعة جاءت قرارات تجديد الحبس على ذمة التحقيقات بنسبة 10% بواقع قضيتين، وفي المرتبة الأخيرة تساوت القرارات الخاصة بـ(تجديد التدابير الاحترازية مع القرارات الخاصة بمد أجل الحكم مع القرارات الخاصة بإلغاء التدابير الاحترازية) بنسبة 5% لكل منهما بواقع قرار لكل منهما.

القسم الثاني: القضايا المنظورة في المحاكم التي تم اتخاذ إجراءات بشأنها خلال شهر أبريل 2021

يهدف هذا القسم إلى عرض قضايا الصحفيين/الإعلاميين التي حدثت فيها تطورات خلال هذا الشهر، ويعرض هذا الجزء أولاً القضايا الجنائية ثم القضايا المدنية.

أولاً: القضايا الجنائية.

1- القضية (رقم 488 لسنة 2019) حصر أمن الدولة العليا:

- اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: أحمد شاكر.

- المهنة بالتفصيل: صحفي في روز اليوسف.

- نوع جهة العمل: جريدة قومية.

- الموقف القانوني للصحفية: محبوس احتياطياً على ذمة التحقيقات بسجن القاهرة للمحبوسين احتياطياً (طرة تحقيق).

- تفاصيل القضية: في فجر يوم الخميس الموافق 28 نوفمبر 2019، تم إلقاء القبض على "شاكر" من منزله في طوخ بمحافظة القليوبية، وفي 30 نوفمبر 2019 ظهر الصحفي للمرة الأولى أمام نيابة أمن الدولة العليا، وخضع للتحقيق، وعلى إثر ذلك قررت النيابة حبسه 15 يوماً، على ذمة القضية رقم 488 لسنة 2019، ومازال قيد الحبس الاحتياطي حتى الآن.

- التهم الموجهة: مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها.

- الجهة المنظور أمامها القضية: القضية ما زالت قيد التحقيقات بنبابة أمن الدولة العليا، ويتم النظر في تجديد حبس الصحفي أمام محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة، دوائر الإرهاب.

- نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

- مجهودات المؤسسة في القضية: يقوم محامو الوحدة القانونية بتقديم الدعم القانوني للصحفي بمتابعة وحضور جلسات تجديد الحبس بنبابة أمن الدولة، ثم جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات، وطلب الدفاع الحاضر مع الصحفي إخلاء سبيله بأي ضمان تراه النيابة العامة كون مبررات الحبس الاحتياطي الواردة في قانون الإجراءات الجنائية تنتفي في حقه كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم، وطلبوا احتياطياً استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية.

- آخر تطورات القضية: في 2 أبريل 2021، قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد أمر حبس الصحفي 45 يوماً على ذمة التحقيقات، وفي 5 أبريل 2021، قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد أمر حبس الصحفي 45 يوماً على ذمة التحقيقات.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: محمود حسين جمعة.

• المهنة بالتفصيل: مدير مراسلي مكتب "الجزيرة" بالقاهرة سابقًا.

• نوع جهة العمل: قناة إخبارية أجنبية.

• الموقف القانوني للصحفي: الصحفي مخلي سبيله بتدابير احترازية.

• تفاصيل القضية: بتاريخ 21 ديسمبر 2016 تم القبض على "الصحفي"، وتم عرضه على ذمة القضية 1152 لسنة 2016 حصر أمن الدولة العليا، ووُجهت له اتهامات بالانضمام إلى جماعة أُسست على خلاف أحكام الدستور والقانون، وبث ونشر أخبار كاذبة، وظل قيد الحبس الاحتياطي على ذمة هذه القضية، حتى جاء قرار محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة في 21 مايو 2019 باستبدال حبسه الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية، وانتقل الصحفي من السجن المودع به إلى قسم الشرط لاستكمال إجراءات إخلاء سبيله.

وأثناء تنفيذ إجراءات إخلاء سبيله؛ فُوجئ الصحفي بعرضه مرة أخرى أمام نيابة أمن الدولة العليا، بتاريخ 25 مايو 2019، على ذمة قضية جديدة وهي القضية رقم 1365 لسنة 2018 حصر أمن الدولة العليا، والتي يواجه بها ذات الاتهامات التي نُسبت إليه بالقضية الأولى، حتى جاء قرار محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة في 1 فبراير 2021 باستبدال حبسه الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية.

• التهم الموجهة: الانضمام إلى جماعة أُسست على خلاف أحكام الدستور والقانون، وبث ونشر أخبار كاذبة.

• الجهة المنظور أمامها القضية: القضية ما زالت قيد التحقيقات بنيابة أمن الدولة العليا، ولم يُتخذ بشأنها قرار حتى الآن، ويتم النظر في تجديد التدابير أمام محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة، دوائر الإرهاب.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: يقوم محامو الوحدة القانونية بتقديم الدعم القانوني للصحفي، وبمتابعة وحضور جلسات تجديد أمر التدابير الاحترازية بنيابة أمن الدولة، وأمام محكمة الجنايات المنعقدة بغرفة المشورة.

• آخر تطورات القضية: في 6 أبريل 2021، قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد تدابير احترازية 45 يومًا وتخفيف التدابير من 5 ساعات إلى 3 ساعات لمدة يومين في الأسبوع.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: إسلام الكلحي.

• المهنة بالتفصيل: محرر صحفي بموقع درب.

• نوع جهة العمل: جريدة حزبية.

• الموقف القانوني للصحفي: مخلى سبيله بضمان محل الإقامة.

• تفاصيل القضية: أُلقت قوات الأمن القبض على "الكلحي"، يوم الأربعاء الموافق 9 سبتمبر 2020، أثناء تغطيته لحادث وفاة شاب بمنطقة المنيب بالجيزة. وعن الواقعة قال رئيس تحرير "درب"، خالد البلشي، إن الكلحي قُبض عليه أثناء تغطية الصحيفة لاحتجاجات الأهالي على وفاة شاب بالقرب من محيط قسم شرطة المنيب، وذلك بتكليف من إدارة تحرير الموقع.

• التهم الموجهة: الانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، إشاعة وإذاعة أخبار كاذبة، واستخدام أحد المواقع على الانترنت لارتكاب هذه الجريمة.

• الجهة المنظور أمامها القضية: القضية ما زالت قيد التحقيقات بنيابة أمن الدولة العليا ولم تحال ، ولم يُتخذ بشأنها قرار بعد، ويتم النظر في تجديد التدابير أمام محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة، دوائر الإرهاب.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: حضر محامي المرصد وطلب بإخلاء سبيله بأي ضمان تراه النيابة العامة.

• آخر تطورات القضية: بتاريخ 2 أبريل 2021، قررت نيابة أمن الدولة العليا إلغاء التدابير الاحترازية، وإخلاء سبيل الصحفي بضمان محل إقامته.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: حسام الصياد.

• المهنة بالتفصيل: مصور صحفي حر.

• نوع جهة العمل: حر.

• الموقف القانوني للصحفي: مخلي سبيله بضمنان محل إقامته.

• تفاصيل القضية: في مساء يوم الثلاثاء، الموافق 26 نوفمبر 2019، تم القبض على الصحفي برفقة زوجته الصحفية سولافه مجدي، أثناء توجههما لسيارتهما، بأحد شوارع منطقة البحوث، وجرى اقتيادهما إلى قسم الدقي، وفي مساء يوم الأربعاء الموافق 27 نوفمبر 2019، تم عرضهما على نيابة أمن الدولة العليا التي حققت معهما وقررت حبسهما 15 يومًا على ذمة القضية.

• التهم الموجهة: الانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، إشاعة وإذاعة أخبار كاذبة، واستخدام أحد المواقع على الانترنت لارتكاب هذه الجريمة.

• الجهة المنظور أمامها القضية: القضية ما زالت قيد التحقيقات بنيابة أمن الدولة العليا ولم تحال، ولم يُتخذ بشأنها قرار بعد، ويتم النظر في تجديد حبسه أمام محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة، دوائر الإرهاب.

• مجهودات المؤسسة في القضية: يقوم محامو الوحدة القانونية بتقديم الدعم القانوني للصحفي وبمتابعة وحضور جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة. وقد حضر محامي المرصد، وطلب الدفاع الحاضر مع الصحفي إخلاء سبيله بأي ضمان تراه النيابة العامة كون مبررات الحبس الاحتياطي الواردة في قانون الإجراءات الجنائية تنتفي في حقه كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم، وطلبوا استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية.

• آخر تطورات القضية: في 13 أبريل 2021، قررت نيابة أمن الدولة العليا إخلاء سبيل الصحفي بضمنان محل إقامته.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: سولافة مجدي.

• المهنة بالتفصيل: مراسلة صحفية حرة.

• نوع جهة العمل: حر.

• الموقف القانوني للصحفي: الصحفية مخلي سبيلها بضمنان محل إقامتها.

• تفاصيل القضية: في مساء يوم الثلاثاء، الموافق 26 نوفمبر 2019، تم القبض على الصحفي برفقة زوجته الصحفية سولافة مجدي، أثناء توجههما لسيارتهما، بأحد شوارع منطقة البحوث، وجرى اقتيادهما إلى قسم الدقي، وفي مساء يوم الأربعاء الموافق 27 نوفمبر 2019، تم عرضهما على نيابة أمن الدولة العليا التي حققت معهما وقررت حبسهما 15 يومًا على ذمة القضية.

• التهم الموجهة: مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، تعتمد بث ونشر أخبار كاذبة.

• الجهة المنظور أمامها القضية: القضية ما زالت قيد التحقيقات بنيابة أمن الدولة العليا ولم تحال ، ولم يُتخذ بشأنها قرار بعد، ويتم النظر في تجديد حبسها أمام محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة، دوائر الإرهاب.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: يقوم محامو الوحدة القانونية بتقديم الدعم القانوني للصحفيين بمتابعة وحضور جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة، ثم جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات. حضر محامي المرصد وطلب الدفاع تأجيل نظر أمر تجديد الحبس حتى يتسنى لها رؤية زوجها حسام الصياد المحبوس معها بذات القضية.

• آخر تطورات القضية: في 13 أبريل 2021، قررت نيابة أمن الدولة العليا إخلاء سبيل الصحفية بضمنان محل إقامتها.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: سولافة مجدي.

• المهنة بالتفصيل: مراسلة صحفية حرة.

• نوع جهة العمل: حر.

• الموقف القانوني للصحفي: الصحفية مخلي سبيلها بضمنان محل إقامتها.

• تفاصيل القضية: في تاريخ 27 أغسطس 2020 تم نقل الصحفية من محبسها بسجن القناطر إلى نيابة أمن الدولة العليا لاثامها بتواصلها من خلال فترة التريض أثناء الزيارات من داخل محبسها مع عدد من العناصر الإرهابية المحبوسة وذلك لنقل تكاليفات لعناصر إرهابية أخرى خارج السجن.

• التهم الموجهة: الانضمام الى جماعة ارهابية مع العلم بأغراضها اساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي نشر أخبار وبيانات كاذبة.

• الجهة المنظور أمامها القضية: القضية ما زالت قيد التحقيقات بنيابة أمن الدولة العليا ولم تحال، ولم يُتخذ بشأنها قرار بعد، ويتم النظر في تجديد حبسها أمامها.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: يقوم محامو الوحدة القانونية بتقديم الدعم القانوني للصحفيين بمتابعة وحضور جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة.

• آخر تطورات القضية: في 13 أبريل 2021، قررت نيابة أمن الدولة العليا إخلاء سبيل الصحفية بضمنان محل إقامتها.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: تامر إبراهيم.

• المهنة بالتفصيل: صحفي بموقع "القاهرة 24".

• نوع جهة العمل: موقع مصري.

• تفاصيل القضية: بدأت الواقعة عندما قام الصحفي بنشر مقال على صفحات مجلة "٧ أيام" بعنوان "الرجل الشبح" بتاريخ 15 سبتمبر 2015 عن مواطن يُدعى صبري لبيب، وقد جاء نشر المقال بناءً على معلومات مدعومة بمستندات وصلته من مواطنة تطلب النشر. وتم اتهام الصحفي بارتكاب جريمة السب والقذف من قبل النيابة العامة التي أخلت سبيله، ولكن تم تحريك الدعوى الجنائية ضده أمام محكمة جنح بولاق الدكرور، التي قضت ببراءته من التهم المنسوبة إليه، وعلى إثر ذلك قامت النيابة العامة بالاستئناف على الحكم.

• التهم الموجهة: السب والقذف.

• الطلبات: تأييد الحكم المستأنف القاضي ببراءة الصحفي.

• الجهة المنظور أمامها القضية: جنح مستأنف بولاق الدكرور.

• مجهودات المؤسسة في القضية: قامت الوحدة القانونية بمباشرة القضية ومتابعة الجلسات.

• آخر تطورات القضية: في 3 أبريل قررت هيئة المحكمة تأجيل نظر الجنحة إلى جلسة 24 أبريل 2021 لإعلان المتهمين. وفي 24 أبريل قررت هيئة المحكمة حجز الجنحة للحكم لجلسة 29 مايو 2021.

8- القضية (رقم 109 لسنة 2021) عمال كلي شمال الجيزة:

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: وائل محمد.

• المهنة بالتفصيل: محرر صحفي بجريدة اليوم السابع.

• نوع جهة العمل: صحيفة خاصة.

• تفاصيل القضية: عمل "وائل" بوظيفة محرر صحفي في جريدة اليوم السابع بداية من 3 مارس 2015، وقد تم تحرير عقد عمل له لمدة ثلاث سنوات في الفترة من 1 يوليو 2017 إلى 19 نوفمبر 2020، ولكنه فُوجئ بمنعه من دخول العمل وإبلاغه شفاهاً بفصله من العمل بتاريخ 19 نوفمبر 2020. وعلى إثر ذلك قام الصحفي بتحرير محضر قُيد برقم 5435 لسنة 2020 إداري الدقي، وقدم شكوى في مكتب العمل منطقة الجيزة في 29 نوفمبر 2020 برقم 829، وقد أُخطِر الطرفان بالحضور إلا أن الجريدة لم تحضر ولم يمثل ما ينوب عنها قانوناً ولتعتذر التسوية أُحيلت الشكوى للمحكمة العمالية المختصة.

• الطلبات: التعويض عن الفصل التعسفي.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة 10 عمال كلي شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة الجيزة الابتدائية.

• مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، وقد حضر محامي المرصد وقدم حافظة بصورة رسمية من محضر إثبات الحالة، ودفع محام المرصد بالغش والتدليس من قبل الجريدة حيث تم فصل المدعي ومنعه من دخول العمل يوم 19 نوفمبر 2019 ثم قامت بإخطاره بالفصل في تاريخ لاحق حتى تتنصل من حقوقه المالية، ولإظهاره بمظهر المنقطع عن العمل لتبرير الفصل، وطلب محامي المرصد إحالة القضية للتحقيق.

• آخر تطورات القضية: في 1 أبريل 2021، قررت هيئة المحكمة تأجيل نظر القضية إلى جلسة 20 مايو 2021 وذلك للإعلان بالدعوى الفرعية للخصم والمذكرات للطرفين.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: علي الحوفي.

• المهنة بالتفصيل: محرر صحفي ببوابة الهلال اليوم.

• نوع جهة العمل: جريدة مصرية حكومية.

• تفاصيل القضية: عمل الصحفي في وظيفة محرر صحفي بقسم الشؤون الخارجية ببوابة دار الهلال التابعة لمؤسسة دار الهلال منذ 1 يناير 2017، إلا أنه فوجئ في 30 نوفمبر 2020 بمنعه من دخول مقر العمل دون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني، وعلى إثر ذلك تقدم بشكوى إلى سكرتير عام نقابة الصحفيين في 4 فبراير 2021 قيد برقم 132، وذلك بهدف تسوية الخلاف بالطرق الودية إلا أن التسوية لم تجدي نفعاً، وبناءً على ذلك اضطر "الصحفي" إلى تحرير محضر إثبات حالة بقسم شرطة السيدة زينب قيد برقم 5967 لسنة 2020 إداري السيدة زينب وتم حفظه إدارياً، وقد سبق ذلك تقديمه شكوى لمكتب العمل بمنطقة قوى عاملة السيدة زينب بتاريخ 22 ديسمبر 2020 قيدت برقم 7 يتضرر فيها من قرار الفصل التعسفي ويطلب عودته للعمل وصرف مستحقاته المالية والعلاوات والحوافز، وقد أُخطِر الطرفان بالحضور إلا أن الجريدة لم تحضر ولم يمثل عنها بوكيل، ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة.

• الطلبات: التعويض عن الفصل التعسفي.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة 15 عمال كلي جنوب القاهرة، المنعقدة بمحكمة جنوب القاهرة الابتدائية.

• مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، وقد حضر محام المرصد وقدم صحيفة طلبات موضوعية معلنة ومنفذة وقدم 3 حواظ مستندات مؤيدة للدعوى وطلب إحالة القضية للتحقيق.

• آخر تطورات القضية: في 3 أبريل 2021، قررت هيئة المحكمة تأجيل نظر القضية إلى جلسة 8 مايو 2021 ليقدم المدعي بيان حالة وظيفية وبيان بمفردات مرتبه وبيان برصيد الإجازات غير المستنفذة وصورة معتمدة من محاضر الجمعية العمومية بشأن توزيع الأرباح وصورة معتمدة من لائحة الجريدة.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: إسلام فارس.

• المهنة بالتفصيل: محرر صحفي بجريدة الوفد.

• نوع جهة العمل: صحيفة خاصة.

• تفاصيل القضية: عمل الصحفي محررًا بجريدة الوفد منذ مايو 2015، ولم يحصل طوال فترة عمله على أي علاوات، وفي 18 مارس 2019 تم ابلاغه بفصله دون إبداء أي أسباب مشروعة، وقد حرر "الصحفي" محضر إثبات حالة تحت رقم 1827 لسنة 2019 إداري الدقي، وتم تحرير شكوى بمكتب تأمينات الدقي، وتم تحويل الشكوى إلى اللجنة القضائية، وقيدت الدعوى برقم 840 لسنة 2019 عمال.

• الطلبات: التعويض عن الفصل التعسفي.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة 10 عمال كلي شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة الجيزة الابتدائية.

• مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، حيث ورد تقرير خبراء وزارة العدل للمحكمة وحضر محامي "المرصد" الجلسة، ولم يحضر محام جريدة الوفد، مما قررت معه المحكمة التأجيل للإعلان بورود تقرير خبراء وزارة العدل.

• آخر تطورات القضية: في 6 أبريل 2021، قررت هيئة المحكمة تأجيل نظر القضية إلى جلسة 20 أبريل 2021 للإعلان بورود التقرير. وفي 20 أبريل 2021؛ قررت هيئة المحكمة تأجيل نظر القضية إلى جلسة 27 أبريل 2021 للاطلاع على التقرير. وفي 27 أبريل 2021؛ قررت هيئة المحكمة حجز الدعوى للحكم إلى جلسة 25 مايو 2021.

- اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: أحمد عاشور.
- المهنة بالتفصيل: محرر صحفي بجريدة الوفد.
- نوع جهة العمل: جريدة مصرية خاصة.
- تفاصيل القضية: عمل الصحفي محرراً بجريدة الوفد منذ مايو 2015، ولم يحصل طول فتره عمله على أي علاوات، إلا أنه في 18 مارس 2019 تم ابلاغه بفصله دون إبداء أي أسباب مشروعة، وعلى إثر ذلك قام الصحفي بتحرير محضر إثبات حالة تحت رقم 1827 لسنة 2019 إداري الدقي، بالإضافة إلى تحرير شكوى بمكتب تأمينات الدقي وتم تحويل الشكوى إلى اللجنة القضائية وقيدت الدعوى برقم 837 لسنة 2019 عمال كلي جنوب الجيزة، إضافة إلى لجوء المدعي الي مكتب تأمينات الدقي لإثبات علاقة عمله مع الجريدة والتأمين عليه وقيد الطلب برقم 6178 في مكتب تأمينات الدقي مقر الجريدة.
- الطلبات: التعويض عن الفصل التعسفي.
- الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة 10 عمال كلي شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة الجيزة الابتدائية.
- نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.
- مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، وقد حضر محام المرصد وقدم مذكرة دفاع وطلب حجز للحكم وطلب محام الوفد أجل للاطلاع على التقرير وطلب محام التأمينات أجل للاطلاع على التقرير ودفع محام المرصد بأن إعلان معلن بتاريخ 15 أبريل وطلب الأجل غير مبرر لإطالة أمد التقاضي وصمم على حجز الدعوى للحكم.
- آخر تطورات القضية: في 8 أبريل 2021 قررت هيئة المحكمة تأجيل نظر القضية إلي جلسة 20 مايو 2021 للإعلان بورود التقرير.

- اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: شريف رجائي.
- المهنة بالتفصيل: محرر صحفي بجريدة الوفد.
- نوع جهة العمل: جريدة مصرية خاصة.
- تفاصيل القضية: عمل "رجائي" محررًا بجريدة الوفد منذ مايو 2015، ولم يحصل طول فتره عمله على أي علاوات، إلا أنه في 18 مارس 2019 تم إبلاغه بفصله دون إبداء أي أسباب مشروعة، وبناءً عليه حرر الصحفي محضر إثبات حالة تحت رقم 1827 لسنة 2019 إداري الدقي، بالإضافة إلى تحرير شكوى بمكتب تأمينات الدقي، وتم تحويل الشكوى إلى اللجنة القضائية وقيدت الدعوى برقم 839 لسنة 2019 عمال كلي جنوب الجيزة، إضافة إلى ذلك لجأ المدعي إلى مكتب تأمينات الدقي لإثبات علاقة عمله مع الجريدة والتأمين عليه وقيد الطلب برقم 6178 في مكتب تأمينات الدقي.
- الطلبات: التعويض عن فصل تعسفي.
- الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة 10 عمال كلي شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة الجيزة الابتدائية.
- نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.
- مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، حيث ورد تقرير خبراء وزارة العدل للمحكمة وقام محامي "المرصد" بحضور الجلسة وقدم مذكرة اعتراض على تقرير الخبير وطلب إحالة القضية للتحقيق.
- آخر تطورات القضية: في 8 أبريل 2021 قررت هيئة المحكمة تأجيل نظر القضية إلى جلسة 20 مايو 2021 للإعلان بورود التقرير.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: علي رزق - ولاء عاطف.

• المهنة بالتفصيل: محرر/ة صحفي/ة بمؤسسة دار الهلال.

• نوع جهة العمل: جريدة مصرية حكومية.

• تفاصيل القضية: المدعي الأول يعمل صحفي بمؤسسة دار الهلال منذ عام 1 أغسطس 2013 ومؤمن عليه بالتأمينات الاجتماعية، وزوجته المدعية الثانية تعمل لدى المؤسسة بوظيفة محررة صحفية منذ 1 أبريل 2017، وبتاريخ 23 أكتوبر 2018 قامت مؤسسة دار الهلال بفصلهم تعسفياً دون تحقيق معهما أو العرض على المحكمة أو نقابة الصحفيين، مما حدا بهما التقدم بشكوى لمكتب العمل الذي أحالها للمحكمة.

• الطلبات: التعويض عن الفصل التعسفي.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة 15 عمال كلي جنوب القاهرة، المنعقدة بمحكمة جنوب القاهرة الابتدائية.

• مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، حيث حضر محامي المرصد وقدم مذكرة دفاع وطلب حجز الدعوى للحكم.

• آخر تطورات القضية: في 18 أبريل 2021 قررت هيئة المحكمة حجز الدعوى للحكم لجلسة 30 مايو 2021.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: دينا حسين.

• المهنة بالتفصيل: محررة بجريدة العالم اليوم.

• نوع جهة العمل: جريدة مصرية خاصة.

• تفاصيل القضية: بدأت الواقعة عندما فُوجئ صحفيو جريدة "العالم اليوم" البالغ عددهم 45 صحفيًا، بتاريخ 8 أكتوبر 2018، بفصلهم تعسفيًا من قبل إدارة الجريدة، و ترجع وقائع الأزمة إلى عام 2018، عندما توجه عدد من الصحفيين بالجريدة إلى التأمينات الاجتماعية، إثر إبلاغ مالكي الصحيفة لم، برغبتهم في إغلاق الشركة المالكة للصحيفة، لكنهم فُوجئوا بإيقاف الشركة بأثر رجعي، منذ 21 أغسطس 2014، وهو ما يُعد إجراءً غير قانوني، إذ لابد من إبلاغ نقابة الصحفيين والعاملين بقرار إغلاق المؤسسة، لتوفيق أوضاع الصحفيين العاملين بها.

• الطلبات: التعويض عن فصل تعسفي.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة الثانية عمال كلي شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة شمال الجيزة الابتدائية.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفية في هذه القضية، حيث حضر محامي المرصد وقدم إعلان بإعادة الدعوى للمرافعة وقدم مذكرة دفاع.

• آخر تطورات القضية: في 29 أبريل 2021، قررت هيئة المحكمة بناءً على قرار رئيس الوزراء باعتباره إجازة رسمية بالدولة مد أجل الحكم إلى جلسة 6 مايو 2021.

- اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: نصر عبد الله.
- المهنة بالتفصيل: مخرج صحفي بجريدة العالم اليوم.
- نوع جهة العمل: جريدة مصرية خاصة.
- تفاصيل القضية: بدأت الواقعة عندما فُوجئ صحفيو جريدة "العالم اليوم" البالغ عددهم 45 صحفيًا، بتاريخ 8 أكتوبر 2018، بفصلهم تعسفيًا من قبل إدارة الجريدة، و ترجع وقائع الأزمة إلى أنه في غضون عام 2018، توجه عدد من الصحفيين بالجريدة إلى التأمينات الاجتماعية، إثر إبلاغ مالكي الصحيفة لهم، برغبتهم في إغلاق الشركة المالكة للصحيفة، لكنهم فُوجئوا بإيقاف الشركة بأثر رجعي، منذ 21 أغسطس 2014، وهو ما يُعد إجراءً غير قانوني، إذ لا بد من إبلاغ نقابة الصحفيين والعاملين بقرار إغلاق المؤسسة، لتوفيق أوضاع الصحفيين العاملين بها.
- الطلبات: التعويض عن الفصل التعسفي.
- الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة 3 عمال كلي شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة جنوب الجيزة الابتدائية.
- نوع الدعم المقدم: متابعة و دعم إعلامي.
- آخر تطورات القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، وقام محامو المرصد بحضور الجلسات أمام المحكمة وأمام مكتب خبراء شمال الجيزة، وتقديم جميع المستندات الداعمة للدعوى ومذكرة بالدفاع وتم إنهاء المأمورية وفي انتظار ورود تقرير الخبراء للمحكمة.
- آخر تطورات القضية: في 29 أبريل 2021 قررت الدائرة الثالثة عمال كلي جنوب الجيزة تأجيل نظر القضية بناءً على قرار رئيس الوزراء باعتباره إجازة رسمية بالدولة إلى جلسة 8 يولييه 2021 لورود التقرير والإعلان بالأجل الإداري.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: المرصد المصري للصحافة الإعلام.

• المهنة بالتفصيل: المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام.

• تفاصيل القضية: انضم المرصد المصري للصحافة والإعلام للطعن المرفوع من السيد/ مجدي شندي - رئيس تحرير جريدة المشهد- ضد المجلس الأعلى للإعلام، بسبب إصدار الأخير القرار قراراً بحجب موقع جريدة المشهد الإلكتروني استناداً على القرار رقم 16 لسنة 2019 بشأن لائحة الجزاءات والتدابير التي يجوز توقيعها على الجهات الخاضعة لأحكام قانون تنظيم الصحافة والإعلام والمجلس الأعلى لتنظيم الإعلام الصادر برقم 180 لسنة 2018. واتسمت اللائحة المشار إليها بانتهاك للدستور والقانون رقم 180 لسنة 2018، على النحو الذي يصيب كل الجزاءات التي وردت بها بعدم الدستورية، وطلب الطلب المستعجل بوقف تنفيذ القرار رقم 16 لسنة 2019 من المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام وما يترتب عليه من آثار مع تنفيذ الحكم بمسودته دون إعلان وفي الموضوع بإلغاء القرار المطعون عليه وتنفيذ الحكم بمسودته دون إعلان.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة الثانية محكمة – مجلس الدولة.

• آخر تطورات القضية: حضر محامي المرصد وحضر محام عن مجدي شندي وقدم مذكرة دفاع.

• آخر تطورات القضية: في 25 أبريل 2021، قررت هيئة المحكمة حجز الطعن للحكم لجلسة 25 يولييه 2021.



يهدف البرنامج إلى تقديم الدعم والمساعدة القانونية إلى كل الصحفيين والإعلاميين في مصر، وكذلك المؤسسات الصحفية المختلفة، كما يهدف إلى متابعة الوضع التشريعي المنظم للعمل الصحفي والإعلامي في مصر، والعمل على تعديله وتطويره بما يتناسب مع التطورات الحادثة في المجتمع بصورة عامة، والتطورات الحادثة في المجتمع الصحفي والإعلامي بصورة خاصة.